

وعلى القرار المؤرخ في 22 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 13 أكتوبر 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 سبتمبر 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 14 جويلية 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 11 أكتوبر 2011 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 سبتمبر 2011،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة تحويل البلاستيك المضادة بتاريخ 13 أكتوبر 1976، والمعدلة بالملحقات التعديلية المذكورة أعلاه.

قرر ما يلي :

الفصل الأول . تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 11 للاتفاقية المشتركة القطاعية لصناعة تحويل البلاستيك الممضى بتاريخ 11 فيفري 2013 والمصاحب لهذا القرار.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرخ في 15 فيفري 2013 . كلف السادة الآتي ذكرهم بمهام معتمد بداية من 8 نوفمبر 2012 :

- رضا العادلي بمعتمدية بوسالم ولاية جندوبة.
- حسن الغانمي بمعتمدية طبرقة ولاية جندوبة،
- إبراهيم الغرسلاوي بمعتمدية قلعة سنان ولاية الكاف،
- عبد الرزاق الكريمي بمعتمدية البئر الأحمر ولاية تطاوين،
- محمد الهادي العياشي بمعتمدية هرقلة ولاية سوسة،
- الحبيب الأبيض بمعتمدية الهوارية ولاية نابل.

## وزارة الشؤون الاجتماعية

بمقتضى أمر عدد 1059 لسنة 2013 مؤرخ في 15 فيفري 2013 . سمي السيد راجح مقديش، متفقد رئيس للشغل والمصالحة، بصفة مكاف بمأمورية لدى ديوان وزير الشؤون الاجتماعية.

بمقتضى أمر عدد 1060 لسنة 2013 مؤرخ في 15 فيفري 2013 . سمي السيد حافظ بوكتيف، أخصائي نفساني أول، بصفة مكاف بمأمورية لدى ديوان وزير الشؤون الاجتماعية.

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 19 فيفري 2013 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 11 للاتفاقية المشتركة القطاعية لصناعة تحويل البلاستيك.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 11 نوفمبر 1976 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة تحويل البلاستيك،

وعلى القرار المؤرخ في 23 أوت 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 13 أفريل 1983،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 71 المؤرخ في 21 سبتمبر 1993.

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996.

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 جويلية 1999 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 27 جويلية 1999 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 101 المؤرخ في 13 ديسمبر 2002.

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه، بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 8 المؤرخ في 27 جانفي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009 والمصادق عليه، بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 فيفري 2009،

وعلى الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 سبتمبر 2011 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 11 أكتوبر 2011 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 78 المؤرخ في 14 أكتوبر 2011،

وعلى بروتوكول الاتفاق حول الزيادات في الأجور و المنح بعنوان سنة 2012 في القطاعات الخاضعة لاتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 4 ديسمبر 2012 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية.

الفصل 2 . تتطبق وجوباً أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 19 فيفري 2013.

وزير الشؤون الاجتماعية

خليل الزاوية

اطلع عليه

رئيس الحكومة

حمادي الجبالي

## ملحق تعديلي عدد 11

### للاتفاقية المشتركة القطاعية

#### لصناعة تحويل البلاستيك

بين الممضيين أسفله :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،
- الغرفة التقنية الصناعي ومحولي البلاستيك.

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل،
- الجامعة العامة للنفط والمواد الكيميائية.

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة تحويل البلاستيك الممضاة بتاريخ 13 أكتوبر 1976 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 11 نوفمبر 1976 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 80 المؤرخ في 2 ديسمبر 1976،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 13 أفريل 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 23 أوت 1983 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 59 المؤرخ في 13 و 16 سبتمبر 1983،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 22 مارس 1989 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 22 المؤرخ في 28 مارس 1989،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 سبتمبر 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 13 أكتوبر 1990 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 66 المؤرخ في 16 أكتوبر 1990،

تنسب بصفة استثنائية وبالنسبة لسنة 2012، الزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذين الجدولين على العمال الذين يتلقاون أجوراً تفوق الأجر المضبوطة بجدولي الأجر المرفقين بهذا الملحق التعديلي.

الفصل الثالث . يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول ماي 2012.

تونس في 11 فيفري 2013.

عن المنظمات النقابية  
لأصحاب العمل

رئيس الاتحاد التونسي  
للسناعة والتجارة  
والصناعات التقليدية

داد بو شماوي  
رئيس الغرفة النقابية  
لصانعي ومحولي البلاستيك  
نور الدين التركي

عن المنظمات النقابية للعمال

الأمين العام للاتحاد العام  
التونسي للشغل  
حسين العياسي  
الكاتب العام للجامعة العامة  
للنفط والمواد الكيميائية  
الحسناوي السميري

تم الاتفاق على ما يلي :

الفصل الأول . ينفع الفصل 48 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي :

الفصل 48 ( جديد ) ملحقات الأجر :

تنفع الأحكام المتعلقة بمنحة النقل الواردة بالنقطة "4" من هذا الفصل كما يلي :

«4- منحة النقل :

تمنح لكل عامل، علاوة على المبلغ المقرر بالتشريع الجاري به العمل (الأمر عدد 503 المؤرخ في 16 مارس 1982)، منحة نقل حدد مقدارها الجملي بـ 37,500 د في الشهر.

وتجري على هذه المنحة تخفيضات حسب نسبة التغييرات غير الخالصة من طرف المؤجر».

الفصل الثاني . يطبق جدواً للأجر عدد 1 وعدد 2 المرفقان بهذا الملحق التعديلي بداية من أول ماي 2012.

**جدول الأجر عدد 1**  
**المستخدمون واطارات الاشراف**  
**يقع العمل به بداية من 1 ماي 2012**

الدرجة	الإقمية	بالدرجة	الصنف												
16	15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1
2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2
378.367	376.595	374.823	373.051	371.284	369.512	367.745	365.927	365.193	364.858	364.325	363.787	363.255	362.718	362.186	358.639
411.348	409.311	407.274	401.737	399.802	397.867	395.928	393.994	392.061	390.126	389.084	388.429	387.747	387.093	386.438	385.783
442.784	440.558	438.332	436.106	433.880	431.654	429.428	424.703	422.477	420.251	418.025	415.799	413.574	411.771	410.825	409.879
470.036	467.713	465.390	463.067	460.744	458.421	456.098	453.775	451.453	449.130	444.307	441.984	439.661	437.338	435.015	431.390
522.793	519.953	517.113	514.273	508.934	506.095	503.256	500.417	497.578	494.738	491.900	489.061	486.221	483.382	480.543	475.204
591.189	587.210	583.439	579.564	575.695	569.324	565.453	561.581	557.710	553.838	549.967	546.095	542.223	535.852	531.981	528.109
646.656	642.011	637.366	632.721	628.075	623.429	618.783	614.138	609.492	604.846	597.700	593.054	588.408	583.763	579.117	574.471
748.707	743.513	738.319	732.125	725.930	719.736	713.542	707.347	701.153	694.958	688.764	682.570	676.375	670.181	663.987	657.792

ملاحظة : تتضمن الأجر المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 ابريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.

**جدول الأجر عدد 2**  
**العمال الخالصون بالساعة**  
**يقع العمل به بداية من 1 ماي 2012**

الدرجة	الإقمية	بالدرجة	الصنف												
16	15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1
2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2
1.785	1.777	1.769	1.761	1.753	1.745	1.741	1.739	1.737	1.735	1.732	1.730	1.727	1.726	1.723	1.687
1.925	1.917	1.909	1.901	1.892	1.884	1.875	1.865	1.863	1.861	1.858	1.856	1.854	1.851	1.849	1.846
2.060	2.050	2.040	2.030	2.021	2.012	2.002	1.993	1.984	1.975	1.972	1.969	1.966	1.964	1.961	1.958
2.188	2.179	2.170	2.161	2.152	2.131	2.121	2.112	2.103	2.093	2.084	2.074	2.072	2.070	2.068	2.066
2.412	2.401	2.390	2.379	2.368	2.357	2.345	2.334	2.322	2.311	2.288	2.276	2.265	2.254	2.242	2.231
2.621	2.607	2.593	2.579	2.554	2.540	2.527	2.513	2.500	2.487	2.473	2.460	2.446	2.433	2.407	2.394

ملاحظة : تتضمن الأجر المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 ابريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.